# تقييم عملية صياغة الدســـــتور الليبـــــي في ظل التحديات التي تُواجه إقـــــراره وتنفيذه

أ. نـــور الهُدى نوري محمّد الشيبانـــــي*
قسم العلوم السياسية- كلية الاقتصاد والعلوم السياسية صرمان - جامعة صبراتة، ليبيا .
**nour.alshaybani@eco.sabu.edu.ly**
**تاريخ الارسال 2025/11/5م تاريخ القبول 2026/1/7م**

# Evaluating the Libyan Constitution Drafting Process in Light of the Challenges Facing its Adoption and Implementatio

By: Nour Al-Huda Nouri Muhammad Al-Shaibani*
Department of Political Science, Faculty of Economics and Political Science, .Surman, University of Sabratha, Libya

**Abstract:**
This study aims to evaluate the process of drafting the Libyan constitution after 2011, as one of the most important political and legal pathways in the democratic transition phase. The research examines the stages of constitution-making, starting from the formation of the Constituent Assembly for drafting the constitutional project, passing through the political disputes surrounding its content, and ending with the obstacles that have prevented its adoption and implementation to this day.
The study focuses on analyzing the political, social, and legal factors that have influenced the constitutional process, such as institutional division between eastern and western Libya, the multiplicity of power centers, the weakness of legislative institutions, and regional and international interventions.
The research concludes that the absence of national consensus and the lack of a broad, inclusive social base for the constitutional process constitute the main reasons behind the failure to ratify the constitution. It emphasizes that the success of this process requires genuine political will, a comprehensive national dialogue, and a balanced legal vision that reflects the aspirations of the Libyan people toward stability and democracy.
**Keywords:**
Libya, Libyan Constitution, Constitutional Drafting Assembly, Political Process, Legal Challenges, Political Stability

**الملخـــــــــص:**

يهدف هذا البحث إلى تقييم عملية صياغة الدستور الليبي بعد عام 2011، بوصفها أحد أهم المسارات السياسية والقانونية في مرحلة التّحول الديمقراطي. ويتناول البحث مراحل إعداد الدستور، بِدءًا من تشكيل الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور، ومرورًا بالخلافات السياسية حول محتواه، وصولًا إلى العقبات التي حالت دون إقراره وتنفيذه حتى اليوم. ويركز البحث على تحليل العوامل السياسية والاجتماعية والقانونية التي أثّرت في المسار الدستوري، مثل : الانقسام المؤسسي بين الشرق والغرب، وتعدد مراكز السلطة، وضعف المؤسسات التشريعية، والتدخلات الإقليمية والدولية.

وخلُص البحثُ إلى أن غياب التوافق الوطني وافتقار العملية الدستورية إلى قاعدة مجتمعية جامعة يُعدّان أبرز أسباب تعثر إقرار الدستور، مؤكدًا أن نجاح هذه العملية يتطلب إرادة سياسية حقيقية، وحوارًا وطنيًا شاملاً، ورؤية قانونية متوازنة تُعبّر عن تطلعات الشعب الليبي نحو الاستقرار والديمقراطية.

**الكلمات المفتاحية:** ليبيا، الدستور الليبي، الهيئة التأسيسية، العملية السياسية، التحديات القانونية، الاستقرار السياسي، التحول الديمقراطي.

**المقدّمة:**

منذ اندلاع ثـــورة السابع عشر من فبراير عام 2011 وسقوط النظام السابق، دخلت ليبيا مرحلة تاريخية جديدة سعت من خلالها إلى بناء دولة مدنيـــة ديمقراطية تقوم على مبدأ سيادة القانون والفصل بين السلطات وضمان الحقوق والحريات. ولعل الركيزة الأساسية في هذا المسار تكمن في وضع دستور دائم يمثل عقدًا اجتماعيًا جديدًا بين الدولة والمجتمع، يحدد شكّل النظام السياسي وينظّم العلاقة بين السلطات، ويكـرّس قيم العدالة والمواطنة والمساواة. فالدستور ليس مجرد وثيقة قانونية، بل هو الإطار الذي يُعبّر عن الإرادة العامة للشعب ويؤسس لشرعية الحكم واستقرار الدولة.

إلا أنّ الواقع الليبي بعد عام 2011 اتسم بدرجة عالية من التعقيد، نتيجة التعددية السياسية والقبلية، والانقسامات المؤسسية بين الشرق والغرب، وتداخل المصالح الإقليمية والدولية، وهو ما انعكس سلبًا على مسار صياغة الدستور. فعلى الرغم من تشكيل "الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور" في عام 2014، التي أنجزت مسودتها النهائية في عام 2017، إلا أن الخلافات حول بعض القضايا الجوهرية – مثل نظام الحكم، وتقسيم الثروة والسلطة، والهوية الوطنية، وموقع الشريعة الإسلامية في الدستور – حالت دون إقراره حتى اليوم.



حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

إن عملية صياغة الدستور الليبي ليست مجرد مهمة قانونية تقنية، بل هي عملية سياسية بامتياز، تتأثر بتوازنات القوى وصراعات الشرعية، ومدى قبول الأطراف المختلفة بنتائجها. فالبيئة السياسية الهشة، وضعف المؤسسات الدستورية، وتعدد الأجسام التشريعية، كلها عوامل جعلت من الصعب تحقيق توافق وطني حول الدستور، ما أدى إلى تأجيل الاستفتاء الشعبي عليه مرارًا، وتعطيل المسار الدستوري ككل.

وبذلك، فإن هذا البحث يُعد محاولة علمية لفهم إشكالية جوهرية في بناء الدولة الليبية الحديثة، بل تمثل خطوة ضرورية نحو دعم جهود المصالحة الوطنية وبناء مؤسسات دستورية قادرة على تحقيق الاستقرار والتنمية في ليبيا.

## إشكالية البحث:

رغم الجهود الكبيرة التي بُذلت لصياغة دستور جديد في ليبيا، إلا أن البلاد لم تتمكن بعد من إقراره بشكل نهائي. وعليه، يمكن صياغة الإشكالية الرئيسة على النحو الآتي:

ما مدى نجاح عملية صياغة الدستور الليبي في تحقيق التوافق الوطني، وما هي أبرز التحديات القانونية والسياسية والاجتماعية التي تحول دون إقراره وتنفيذه؟

## فرضية البحث:

تواجه عملية صياغة الدستور الليبي تحديات مؤسسية وسياسية واجتماعية تعيق اكتمال مسارها الدستوري. وإن التحديات السياسية والانقسام المؤسسي وغياب الإرادة الوطنية الجامعة هي العوامل الأساسية التي أعاقت عملية إقرار الدستور الليبي وتنفيذه، رغم الجهود القانونية والفنية المبذولة لصياغته.

## أهداف البحث:

1ـتحليل الإطار النظري لعملية صياغة الدساتير في المراحل الانتقالية.

2- تحليل مراحل صياغة الدستور الليبي بعد 2011.

3- تحديد أبرز التحديات السياسية والقانونية والاجتماعية التي واجهت عملية الإقرار والتنفيذ.

4ـتقييم دور الهيئات الدستورية والبعثات الدولية في دعم أو إعاقة العملية.

## أهمية البحث:

تنبع أهمية هذا البحث من كونه يتناول أحد أكثر المُلفات حساسية وتعقيدًا في المشهد الليبي المعاصر، وهو ملف صياغة الدّستور الدائم الذي يمثل الأساس القانوني والسياسي لبناء الدولة الحديثة. فالدستور هو المرجعية العليا التي تُنظّم العلاقات بين مؤسسات الدولة


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

وتضمن حقوق المواطنين، وتُحدّد شكل النظام السياسي وآليات تداول السلطة. وفي ظل غياب دستور توافقي، تعيش ليبيا حالة من الفراغ الدستوري والتعدد التشريعي، ما جعل البلاد عرضة للأزمات والانقسامات المتكررة.

وتتجلى أهمية الدراسة في كونها تُسهم في تقييم موضوعي وعملي لعملية صياغة الدستور الليبي من حيث المراحل والإجراءات والمضامين، مع التركيز على العقبات التي واجهت اللجنة التأسيسية والمؤسسات السياسية في سبيل إقرار الدستور. كما تسعى إلى تسليط الضوء على التحديات الواقعية —السياسية، والأمنية، والاجتماعية، والقانونية— التي تعرقل المسار الدستوري، بغية تقديم مقترحات عملية تسهم في تجاوزه.

## منهجية البحث:

يعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي بوصفه الأنسب لدراسة الظواهر السياسية والقانونية المعقدة. يقوم الباحث من خلال هذا المنهج بجمع المعلومات والبيانات المتعلقة بمراحل صياغة الدستور الليبي، وتحليل النصوص القانونية والوثائق الرسمية الصادرة عن الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور، بالإضافة إلى مراجعة التقارير الصادرة عن البعثات الدولية والمنظمات الحقوقية ذات الصلة، كما يتناول البحث تحليل المواقف السياسية للأطراف الفاعلة المختلفة، بهدف فهم تأثيرها على مسار الصياغة والإقرار والتنفيذ.

## تقسيمات البحث:

المبحث الأول: الإطار النظري لعملية صياغة الدساتير والتحديات المرتبطة بها والمطلب الأول: عملية صياغة الدستور(مفهوم- انواع-الأهمية- مراحل) ، والمطلب الثاني اهمية صياغة الدساتير ومراحل الصياغة ، وفي المبحث الثاني: التقييم التطبيقي للمسار الدستوري الليبي بعد 2011 ، المطلب الأول :المسار التاريخي والمؤسسي لصياغة الدستور الليبي بعد 2011 ، والمطلب الثاني: التحديات التي تواجه إقرار الدستور وتنفيذه في ليبيا

## المبحث الأول ـ الإطار النظري لعملية صياغة الدساتير والتحديات المرتبطة بها:

عندما تعتزم دولة ما مراجعة دستورها القائم أو إعداد دستور جديد، يتعيّن عليها أن تتخذ سلسلة من القرارات الجوهرية المتعلقة بالهيئات المكلّفة بصياغة مشروع الدستور. وتشمل هذه القرارات تحديد الجهة المسؤولة عن وضع مضامين المشروع وصياغته بلغة


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

قانونية دقيقة تتوافق مع متطلبات النص الدستوري. ويرتبط ذلك بطبيعة هذا الهيكل من حيث تكوينه، ومهامه، والقواعد الإجرائية التي ينبغي أن يستند إليها خلال إعداد المشروع.

وتُظهر التجارب الدستورية المقارنة في المراحل الانتقالية أن عملية إعداد مشروع الدستور قد تُسند إلى جمعية تأسيسية، أو مجلس تشريعي (برلمان) أو لجنة دستورية ، خاصة، وقد تتقاسم أكثر من جهة من هذه الجهات المهام المرتبطة بالصياغة.

ومهما يكن الخيار المؤسسي المعتمد، فقد أثبتت الممارسات الدستورية أن صياغة مشروع الدستور لا يمكن أن تُنجــز بصورة فعّالة ضمن الجلسة العامة للجمعية التأسيسية أو البرلمان، أو حتى ضمن اللجنة الدستورية بكامل أعضائها، نظرًا للطابع الفني والدقيق لهذه العملية. لذلك، ومن أجل ترشيد الجهد وتسريع وتيرة العمل، تلجأ معظم الدول إلى تشكيل لجان فرعية أو متخصصة داخل الهيئة المكلفة بصياغة المشروع، تُناط بها مهمة إعداد النصوص الأولية وصياغة مشروع الدستور في صورته النهائية(1).

**المطلب الأول ـ عملية صياغة الدستور(مفهوم- انواع-الأهمية- مراحل):**

**1- مفهوم الدستور في الدولة الحديثة.**

يُعدّ الدســـتور أحد المفاهيم الجوهرية في القانون الدستوري، ومحورًا أساسيًا لدراسة النظم والمؤسسات السياسية، إذ يرتبط ظهوره ارتباطًا وثيقًا بنشوء فكرة السياسة ذاتها. فقد استخدم أرسطو، الفيلسوف وعالم السياسة اليوناني، مصطلح الدستور للدلالة على الأسلوب أو التقنية التي تُدار بها شؤون الدولة وتنظم بها سلطاتها (2).ويعدّ الدستور الوثيقة الأساسية التي تحدّد كيفية تنظيم السلطة السياسية في الدولة على أساس مبدأ الفصل بين السلطات، كما تتضمن الحقوق والحريات الأساسية للأفراد والضمانات الكفيلة بممارستها، بوصفها قيودًا على سلطة الحاكمين يجب احترامها وعدم المساس بها. وبهذا المعنى، يُنظر إلى الدستور في إطاره السياسي باعتباره الأداة التي تضبط ممارسة السلطة وتمنع تجاوزاتها(3),وتُعدّ المرحلة الحديثة لظهور الدساتير المكتوبة نقطة تحول في الفكر الدستوري العالمي، إذ يُعتبر دستور مقاطعة فرجينيا الصادر سنة 1776، ثم دستور الولايات المتحدة الأمريكية لعام 1787، من أوائل الدساتير المكتوبة في التاريخ الحديث . وقد شكّل هذان الدستوران مرجعًا ونموذجًا احتذت به العديد من الدول، لاسيما في أوروبا ابتداءً من سنة 1791، حيث تبنّت فرنسا وبعض الدول الأوروبية المبادئ الدستورية الحديثة المستندة إلى مفاهيم الفصل بين السلطات والحقوق الفردية.

وفي العالم العربي والإسلامي، بدأت إرهاصات التجارب الدستورية بالظهور خلال


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

القرن التاسع عشر، حيث وضعت تونس أول دستور عربي سنة 1861، ثم تركيا (الدولة العثمانية) سنة 1876، ومصر سنة 1881، ورغم أن هذه الدساتير لم تُعمّر طويلًا نتيجة الأوضاع السياسية الداخلية والتدخلات الأجنبية، إلا أنها أسهمت في ترسيخ الوعي الدستوري، ومهّدت لاحقًا لحركات الإصلاح السياسي والاستقلال الوطني في المنطقة العربية.

من الناحية اللغوية، فإن مصطلح "الدستور "يفيد معنى التأسيس أو التكوين، وهو المقابل في اللغة الإنجليزية لكلمة *Constitution*. أما في الاستعمال العربي، فإن كلمة "الدستور " من أصل فارسي، وكانت تُستخدم للدلالة على ما يتعلّق بـ"نظام الحكم" أو "الترتيب الذي تُدار به شؤون الدولة". كما تحمل في بعض استعمالاتها معنى الإذن أو الترخيص، أي الإطار الذي تُنظّم في نطاقه صلاحيات الحاكم والعلاقات داخل الدولة(4).

أما من ناحية الاصطلاحية يُعرَّف الدستور بأنه القانون الأساسي للدولة الذي ينظّم قواعد الحكم، ويحدّد توزيع السلطات بين مختلف أجهزة الدولة، ويبيّن اختصاصات كل سلطة، كما يتضمن الضمانات الجوهرية لحقوق الأفراد، ويحدّد مدى سلطة الدولة عليهم

ومن منظور الاقتصاد السياسي للدولة، يمكن اعتبار الدستور وثيقة أساسية تعبّر عن الطبيعة الاجتماعية والطبقية للدولة، وتعكس توجهاتها السياسية والاقتصادية من خلال بنيتها المؤسسية؛ التشريعية والتنفيذية والقضائية، وما تنحاز إليه من قوى اجتماعية في المجتمع

وانطلاقًا من هذا الفهم، لم يعد الدستور مجرّد نصوص قانونية تحليلية أو أحكام شكلية، بل تجاوز ذلك ليصبح أداة لفهم المؤسسات والنظم السياسية بكليتها، بما يشمل تفاعلها مع التطورات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. لذلك، أصبح من الضروري أن يُدرَس الدستور في ضوء مناهج العلوم الاجتماعية والسياسية، حتى يتمكّن من مواكبة التحولات الداخلية والخارجية، ويعكس واقع المجتمع وتطلعاته نحو الحرية والمساواة والتنمية(5).

**مفهوم عملية صياغة الدستور:**

الصياغة في اللغة مأخوذة من مصدر "صاغ"، ويقال عن الكلام الحسن إنه "حسن الصياغة"، أي جيد ومحكم، كما يُطلق المصطلح على أعمال الحلي من فضة وذهب ونحوها. أما "لجنة الصياغة" فهي مجموعة يُعهد إليها بوضع الصورة النهائية لما تم الاتفاق عليه من مقررات أو توصيات(6).

أما في الاصطلاح وقد عرف بعض الباحثين الصياغة بوجه عام بأنها عملية وضع قواعد


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

التشريع في قالب معين يعكس مضمونها كتابةً، بحيث تُصاغ على شكل مواد قانونية عامة ومجردة، قد تتضمن المادة الواحدة أكثر من فقرة. ويهدف هذا النوع من الصياغة إلى تسهيل تطبيق التشريع، وهو ما يتطلب في جميع الأحوال الدقة وجودة التعبير(7).

**2- أنـــواع الدساتير**

تنقسم الدساتير إلى عدة أنواع تبعًا للزاوية التي يُنظر منها إليها، سواء من حيثُ شكلها وتدوينها، أو من حيث طريقة تعديلها .ويمكن في هذا الإطار التمييز بين نوعين رئيسيين من الدساتير من حيث الشكل :الدساتير العرفية والدساتير المدوّنة، ومن حيث التعديل :الدساتير المرنة والدساتير الجامدة.

**أولًا ـ الدســـاتير العرفية والمدونة:**

**الدساتير العرفيـــة:**

يُقصد بالدستور العرفي ذلك الدستور غير المدون في وثيقة رسمية، والذي نشأ عبر تراكم الأعراف والتقاليد الدستورية التي التزمت بها السلطات الحاكمة في الدولة، وتكرّر تطبيقها حتى اكتسبت قوة الإلزام. ولم تُنشأ هذه القواعد من قِبل مشرّع دستوري محدد، وإنما تكونت من ممارسات سياسية مستمرة أصبحت بمثابة قواعد ملزمة لتنظيم السلطات العامة. وتُعدّ المملكة المتحدة المثال الأبرز على هذا النوع من الدساتير، إذ يُعتبر دستورها أشهر دستور عرفي في العالم الحديث.

ويُلاحظ أن الدستور البريطاني، رغم كونه غير مدوّن في وثيقة واحدة، إلا أنه يتضمن بعض الوثائق المكتوبة ذات الطابع الدستوري، مثل:

- وثيقة العهد الأعظم (الماغنا كارتا) لسنة 1215م،
- وثيقة الحقوق لعام 1689م،
- قانون الوصاية على العرش لعام 1937م.

إذًا، يُوصف الدستور بأنه "عرفي" عندما تكون غالبية قواعده غير مدونة، مع وجود بعض النصوص المكتوبة المكملة له.

**الدساتير المدونـــة:**

يُعرَّف الدستور المدون بأنه مجموعة القواعد الدستورية التي تُدرج في وثيقة رسمية مكتوبة صادرة عن السلطة التأسيسية للدولة. وقد تكون هذه القواعد مجتمعة في وثيقة واحدة )مثل الدساتير الأردني، المصري، والأمريكي)، أو موزعة على عدة وثائق كما هو الحال في دستور الجمهورية الفرنسية الثالثة لعام 1875م الذي صدر في ثلاث وثائق.


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

ولا تتضمن بعض الدساتير المدونة جميع القواعد المتعلقة بممارسة السلطة، لذا تُستكمل عادة بـ قوانين تنظيمية أو لوائح داخلية للمجالس التشريعية تُعتبر مكمّلة للنص الدستوري.

**ثانيًا ـ الدساتير المرنة والجامدة:**

يُستند في هذا التقسيم إلى أسلوب تعديل الدستور والإجراءات المتبعة في ذلك. فإذا أمكن تعديل الدستور بنفس الطريقة التي تُعدّل بها القوانين العادية، فهو دستور مرن، أما إذا تطلّب التعديل إجراءات خاصة ومعقّدة، فهو دستور جامد.

**الدساتير المرنـــــة:**

هي تلك الدساتير التي يمكن تعديلها من قبل السلطة التشريعية نفسها، وبنفس الإجراءات التي تُتبع في تعديل القوانين العادية. ويتميّز هذا النوع بسلاسة التعديل وسهولته، مما يتيح للدولة التكيّف بسرعة مع المتغيرات السياسية والاجتماعية. ومن الأمثلة على الدساتير المرنة: الدستور الفرنسي لسنتي 1819 و1830، والدستور الإيطالي لسنة 1948، والدستور السوفييتي لعام 1918.

**الدساتير الجامدة:**

أما الدساتير الجامدة، فهي تلك التي لا يمكن تعديلها بالطريقة ذاتها التي تُعدّل بها القوانين العادية، إذ تتطلب إجراءات خاصة ومعقدة تختلف عن الإجراءات التشريعية المعتادة. ويُشترط في الغالب موافقة أغلبية خاصة أو استفتاء شعبي لإقرار تعديلها، وذلك لحماية المبادئ الدستورية الأساسية من التغيير المتكرر أو التعسفي. ومن أمثلة ذلك الدستور الأمريكي لسنة 1787 الذي يُعتبر من أشد الدساتير جمودًا في التاريخ الدستوري المقارن(8).

وجدير بالذكر أن وجود القواعد العرفية والمدونة ليس حكرًا على نوعٍ معين من الدساتير، إذ قد تتضمن الدول ذات الدساتير المدونة بعض القواعد الدستورية العرفية غير المكتوبة، كما قد تحتوي الدول ذات الدساتير العرفية على قواعد مكتوبة أو مدونة في بعض الوثائق الرسمية.

غير أن الملاحَظ في هذا السياق أن القواعد العرفية في الدول ذات الدساتير المدونة تظل استثناءً من الأصل العام، والمتمثل في غلبة القواعد المدونة التي تصدر عن المشرّع الدستوري. وبالمقابل، فإن القواعد الدستورية المدونة في الدول ذات الدساتير العرفية تُعد أيضًا استثناءً من الأصل العام الذي يتمثل في غلبة القواعد العرفية المستقرة بالتقليد والممارسة السياسية(9).


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

**المطلب الثانـــــي ـ أهمية صياغة الدســـــاتير ومراحل الصياغـــــة:**

**أهمية صياغة الدستور:**

تعد عملية صياغة الدستور من أهم المراحل في بناء الدولة الحديثة، إذ تشكّل الوثيقة الدستورية الإطار الذي ينظم السلطات ويحدد الحقوق والواجبات، ويعكس القيم والمبادئ الأساسية للمجتمع. ومن خلال صياغة دقيقة وشاملة، يصبح الدستور أداة لضمان العدالة، وحماية الحقوق، وتنظيم العلاقة بين الدولة والمواطنين، فضلاً عن كونه مرجعاً لتسوية النزاعات وضمان استقرار النظام السياسي على المدى الطويل, في هذا الإطار توضح أهمية عملية صياغة الدستور في التالي:

**أ- الدستور يحدّد مجتمعنا وهويتنا الوطنية:**

لا يقتصر دور الدستور على رسم الحدود الفعلية للأراضي، بل يتعدّاه لتحديد مكونات المجتمع المحليّ والقيم التي يمثلها. فيما يتعلق بالمجتمع المحلي، يوضح الدستور من هو المواطن وكيفية اكتساب هذه الصفة، وقد يعترف ببعض المجموعات التي تشكل جزءاً من المجتمع. أما بالنسبة للقيم، فيبرز الدستور المبادئ الأساسية التي يقوم عليها المجتمع، كما في الدستور الفرنسي الذي يعرّف الدولة بأنها "جمهورية غير قابلة للانقسام، علمانية، ديمقراطية، واجتماعية". وفي دول أخرى، مثل تونس ومصر، يُستخدم مصطلح "الدولة المدنية" لتحديد طبيعة الجمهورية، فيما أعلنت أفغانستان نفسها "جمهورية إسلامية"، وضمن دستور جنوب أفريقيا مجموعة من المبادئ المؤسسة للدولة، ولضمان صحة هذه الرؤية الوطنية، يجب أن تكون محددة بمشاركة الشعب نفسه.

**ب ـ الدستور ينصّ على حقوق المواطنين ويحددها:**

تشمل معظم الدساتير الحديثة "ميثاق حقوق" يحدد الحقوق الأساسية للمواطنين، والتي لا يجوز انتهاكها، ما يحدّ من سلطة الحكومة ويمنح المواطنين القدرة على التمتع بحقوقهم المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما ينص الدستور على الآليات المناسبة لحماية هذه الحقوق، بما في ذلك توجيه السلطة التشريعية لصياغة قوانين متوافقة، وتمكين القضاء من حمايتها عند الانتهاك.

يشكّل ميثاق الحقوق الرابط الأساسي بين النص الدستوري وحياة المواطنين، ويبرز الاختلاف بين المجتمعات الاستبدادية والديمقراطية في دقة تحديد هذه الحقوق. كما يُفترض بالمواطنين المشاركة في النقاش حول الحقوق التي يجب تضمينها وكيفية حمايتها وتطبيقها، مع التركيز على معالجة أي ثغرات قد تطرأ في النص الدستوري.


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

**ج ـ الدستور يحدد مؤسسات الحكم ويوفّر "دليلاً" لسير أعمالها:**

يحدد الدستور مؤسسات الحكم الأساسية ووظائفها المتعددة، مثل إصدار القوانين، وإنفاذها، وتفسيرها، وتنظيم العلاقات الخارجية، وتوفير الأمن الوطني، وإدارة الاقتصاد، وغيرها. وتضمن الدساتير الديمقراطية تقييد سلطة الحكومة عبر فصل السلطات، بحيث تتحمل كل سلطة مسؤولية على السلطات الأخرى. كما يوضح الدستور كيفية انتقال السلطة عبر الانتخابات والآليات المتاحة لمحاسبة المسؤولين أو إقالتهم عند إساءة استخدام السلطة، مثل آليات الاستدعاء أو إنشاء لجان مستقلة للرقابة. هذه الوظيفة الدستورية تعتبر محورية، إذ تحدد كيفية توزيع السلطة بين أفراد المجتمع، وتمكين المواطنين من محاسبة الحكومة، وضمان انتقال السلطة بشكل منظم على مر الزمن.

**د- حماية المجموعات المهمشة:**

تتكوّن معظم الدول من مجموعات متنوعة، سواء من حيث الإثنية أو الدّين أو الإقليم، وتسعى هذه المجموعات للحفاظ على هويتها ضمن المجتمع الوطني. ويتيح الدستور أشكالاً من اللامركزية أو الفيدرالية، تحدد نطاق السلطة لكل مجموعة وتوفر الحماية اللازمة، مثل إدارة القضايا المحلية كالتعليم والصحة، ووضع آليات حل النزاعات بين الحكومة المركزية والوحدات الفرعية. كما يمكن للدستور منح استقلالية محدودة للمجموعات الدينية أو اللغوية، مثل السماح بحل المنازعات وفق القانون الديني، أو اعتماد لغات رسمية متعددة، أو حماية الثقافة من خلال إدارة النظام التعليمي الخاص بكل مجموعة.

**هـ ـ الصلابة والمرونة:**

يوفّر الدستور الحماية لذاته عبر وضع معايير لتعديله تفوق مستوى تعديل القوانين العادية، ما يحمي القواعد الأساسية من التأثر بالأغلبية السياسية العابرة. ويمكن تحديد ثبات بعض المواد، مثل ميثاق الحقوق والمبادئ المؤسسة وطبيعة الدولة، بحيث لا يجوز تعديلها(10).

**2- مراحل عملية صياغة الدستور:**

من غير الصحيح أن كتابة الدستور تمثل أو يمكن أن تُمثل، ممارسة تكنوقراطية تهدف إلى الوصول مباشرة إلى أفضل النتائج الصحيحة. فمصطلح "التصميم الدستوري" نفسه محل خلاف، ويعكس نموذجاً تكنوقراطياً معمارياً لا يتوافق بسهولة مع الحقائق الفوضوية للمؤسسات الاجتماعية، خاصةً العملية المُعقدة لصياغة الدستور، ومع أفضل النوايا، تتأثر هذه العملية بالمصالح الذاتية والتحيزات المعرفية والعواطف، وغالباً ما تفشل


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

معظم التصاميم الدستورية أمام العواقب غير المتوقعة والأحداث الخارجية المستجدة والمعلومات الجديدة التي تكشفها الأطراف المعنية. العقود الطويلة من دراسة الدساتير والمؤسسات السياسية لا تزال محدودة وغير قاطعة، بحيث يصعب على العلماء والسياسيين فهم كيفية عمل المؤسسات والأفراد والممارسات الاجتماعية في سياقات محددة.

غالباً ما يكون واضعو الدستور من غير الخُبراء، إلا أن المتوقع منهم إنتاج وثيقة تنظم إنشاء القواعد ووظائف الحكومة وتعكس القيم الأساسية للدولة والمجتمع. هناك أيضاً اعتقاد ضمني بأنهم والدستور سيجدون حلولاً دائمة للصراعات السياسية. في كثير من الحالات، تعتمد لجان كتابة الدستور على افتراضات حول كيفية عمل المؤسسات المختلفة وتفاعلها مع النظام السياسي، الذي يتطور باستمرار، خاصة في البيئات السياسية المحتدمة، حيث تصبح التسوية أمراً لا مفر منه. كما يشير جون ألستر، فإن الاتفاقيات الدستورية والهيئات التشريعية التأسيسية نادراً ما تتشكل في أجواء هادئة، خالية من الأزمات الداخلية أو الخارجية، ما يعكس قاعدة شبه عالمية مفادها أن الدساتير عادةً ما تُكتب في أوقات الأزمات والاضطراب.

ظل النقاش حول من يجب أن يتحكم في عملية الصياغة قائماً دائماً. دعا الخبراء الدستوريون إلى تقليل الاعتماد على الهيئات التشريعية (البرلمان) في وضع الدستور لتقليل تأثير المصالح الشخصية والتحيزات، وزيادة المشاركة العامة. مع ذلك، لا تبدو البيانات المتاحة تدعم فرضية أن أي من الخيارين يؤدي بالضرورة إلى دستور أفضل. المشكلة تنبع غالباً من تكوين المجالس التأسيسية، التي تضم مزيجاً من الخبراء القانونيين ومجموعات المصالح الخاصة والسياسيين وممثلي المجتمع. على الرغم من أهمية تنوع الأصوات والتمثيل، غالباً ما ينحصر كل عضو أو مجموعة في الدفاع عن مصالح مجموعته فقط، ليتم توثيق وجهتها في مواد دستورية، دون أن يساهموا فعلياً في النقاش العام، أو يدمجوا آليات إنقاذ المواد الدستورية(11). ويتعين أن تشمل الصياغة الدستورية المفاصل الرئيسية التالية:

**أ- أمر الإصدار أو التكليف :** وهو مستند التفويض الذي يخول اللجنة مسؤولية كتابة الوثيقة الدستورية، سواء كان مرسوماً رئاسياً، أو تكليفا برلمانياً، أو أي شكل آخر من التفويض الرسمي.


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

**ب- الديباجة :** وهي المقدمة التعريفية للوثيقة الدستورية التي تحدد أهدافها وأحكامها العامة، وعادة ما تُكتب على شكل سرد، وأحياناً على شكل فقرات.

**ج- التعريفات :**من المفيد أن تتضمن بداية الوثيقة تعريفات للمصطلحات الأساسية التي تتكرر في النص، بحيث يصبح المصطلح محدداً وواضحاً، لا يحتمل التأويل، وموجزاً يتجنب الإطالة، ويغني عن الحاجة إلى تفسير لاحق.

**د- الأحكام العامة والموضوعية والختامية :**وتشمل مجمل المواد الدستورية التي تشكل جسم الدستور، وتوضح القواعد الأساسية المنظمة لعمل السلطات والعلاقة بينها وبين المواطنين.

**هـ- التقسيمات الرئيسية والفرعية :**ويقصد بها الفصول والأبواب والفقرات، إذ تتطلب الصياغة المنهجية تحديد طريقة تبويب وتصنيف مواد الدستور بما يضمن وضوح الهيكل وسهولة الرجوع إليه.

**و- أحكام النفاذ والتطبيق :**وتشمل تحديد مواعيد التصويت على الوثيقة الدستورية، وموعد نفاذها، وسريان أحكامها عمليا(12).

## المبحث الثاني ـ التقييم التطبيقي للمسار الدستوري الليبي بعد 2011م:

تمتلك ليبيا إرثاً دستورياً يعود إلى عام 1951، حين وُلد دستور الاستقلال في تشرين الثاني/نوفمبر قبل إعلان استقلال البلاد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 24 كانون الأول/ديسمبر 1951. وفي عام 1953، صدر قانون المحكمة العليا الليبية بمنحها اختصاصات دستورية، لتصبح من أوائل المحاكم الدستورية في المنطقة العربية.

تراجع المسار الدستوري في ليبيا منذ عام 1969 بعد انقلاب أيلول/سبتمبر، حيث أهمل الدستور وأُعلن أن الإعلان الدستوري الصادر عن مجلس قيادة الثورة قد حلّ محل الدستور، منهياً بذلك مسيرة دستور دام ستة عشر عاماً. ومنذ ذلك الحين، لم تعرف ليبيا دستوراً فعلياً حتى يومنا هذا.

خلال انتفاضة 2011، التي شكلت جزءاً من موجة الربيع العربي، ظهرت المطالب الشعبية بوضوح، حيث تركزت على ضرورة وضع دستور وطني يكفل الحقوق والحريات ويؤسس نظام حكم يقوم على المبادئ الديمقراطية، وأهمها التداول السلمي للسلطة. وكان الأمل كبيراً، إلا أن الواقع أثبت أن النظام الجديد بعد 2011 لم يمنح المسار الدستوري الأولوية، فتأخر إعداد الدستور بشكل كبير، وبدأ الصراع بين مؤسسات الحكم ما بعد الثورة على حساب العملية الدستورية(13).


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

**المطلب الأول ـ المسار التاريخي والمؤسسي لصياغة الدستور الليبي بعد 2011م:**

**1ـ نشأة الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور وتطور أعمالها في ليبيا:**

مع سقوط نظام السابق، دخلت ليبيا مرحلة من الاضطراب والفوضى الأمنية، كشفت بوضوح عن ضعف المجلس الوطني الانتقالي وعدم قدرته على إدارة شؤون الدولة بفاعلية. فقد وجد المجلس نفسه أمام واقعٍ صعبٍ يتمثل في غياب مؤسسات وطنية قوية قادرة على أداء وظائفها الأساسية، مما حدّ من قدرته على فرض الاستقرار وبناء هياكل حكم جديدة تُلبّي متطلبات المرحلة الانتقالية.

كما أخفق المجلس في حسم الخلافات المتعلقة بالإعلان الدستوري المؤقت، الأمر الذي زاد من حالة الغموض وعدم اليقين بشأن خارطة الطريق السياسية لتأسيس مؤسسات الدولة.

إلى جانب ذلك، اتسمت آلية تشكيل المجلس الوطني الانتقالي بالارتجالية وبالتأثر بالاعتبارات القبلية والجهوية، وهو ما انعكس سلبًا على مستوى تمثيله لمختلف مكونات المجتمع الليبي، وأضعف من شرعيته وقدرته على توحيد الصف الوطني وإدارة المرحلة الانتقالية بنجاح(14).

تجسدت السلطة التأسيسية الأصلية في ليبيا خلال ثورة 17 فبراير 2011 في المجلس الوطني الانتقالي، الذي أصدر الإعلان الدستوري، وألغى القوانين والوثائق الدستورية السابقة، وأعاد تنظيم السلطات الثلاث خلال المرحلة الانتقالية وفق جداول زمنية محددة. كما حدّد المجلس الهيئة المكلفة بصياغة مشروع الدستور، وآليات اختيارها وطريقة عملها. وعليه، تعد الهيئة التأسيسية سلطة منشأة، يقتصر دورها على صياغة الدستور ضمن المهل الزمنية المحددة في الإعلان الدستوري الذي انتُخبت في ظله، ويجب عليها التصرف ضمن حدود هذا التفويض. فهي ليست سلطة تأسيسية أصلية تملك صلاحية وضع القواعد فوق القوانين السابقة، ومن ناحية أخرى، فهي ليست جمعية تأسيسية بالمعنى الكامل، إذ إن نفاذ الدستور يعتمد على موافقة الشعب الليبي عليه، وليس على موافقة أغلبية أعضاء الهيئة(15),وحيث أصدر المؤتمر الوطني العام القانون رقم 17 لسنة 2013 بشأن انتخاب الهيئة التأسيسية، وقد جرت العملية الانتخابية في 20 فبراير 2014. وبدأت الهيئة التأسيسية أعمالها لصياغة مشروع الدستور في مدينة البيضاء بتاريخ 21 أبريل 2014، حيث أصدرت في خطوة أولى لائحتها الداخلية لتنظيم عملها.

إلا أن الهيئة واجهت تأخيرات ملحوظة في كتابة مسودة الدستور، متجاوزة جميع المواعيد الزمنية المحددة سواء في الإعلان الدستوري أو في الجداول الزمنية التي وضعتها بنفسها


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

لإصدار المسودة الأولية. وقد أثار هذا التأخير احتجاجات واسعة ومطالبات بضرورة التزام الهيئة بالمواعيد الواردة في الإعلان الدستوري. وفي المقابل، احتج بعض أعضاء الهيئة التأسيسية معتبرين أن الهيئة سلطة عليا لا تخضع للقوانين والأنظمة المعمول بها خلال المرحلة الانتقالية، ما أضاف بعداً جديداً للتحديات التي واجهت المسار الدستوري.

في ديسمبر 2014، أعلنت الهيئة التأسيسية عن طرح التصورات والمقترحات المبدئية للجانها النوعية أمام الشعب، بهدف تلقي الملاحظات والانتقادات وإتاحة الفرصة لكل لجنة لإعادة تقييم عملها قبل إحالة مقترحاتها للهيئة لمناقشتها في جلساتها العامة.

اشتملت مقترحات وتصورات اللجان النوعية على مجموعة من القضايا الأساسية، منها شكل الدولة ومقوماتها، ونظام الحكم، والسلطة القضائية، والهيئات الدستورية المستقلة، والجيش والشرطة، والحقوق والحريات، بالإضافة إلى التدابير الانتقالية والحكم المحلي، والنظام المالي وإدارة الثروات الطبيعية.

ومع ذلك، لم يتم مناقشة هذه المقترحات من قبل الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور، رغم مطالبة عضو الهيئة عبد القادر قدورة بإدراجها للنقاش قبل عرضها. وقد رُفض هذا المقترح بحجة الاستعجال، فتم عرض المقترحات على شكل صياغة أولية لا تعكس رأي الهيئة بالكامل(16).

وقد دعت الهيئة النخب الليبية ومؤسسات المجتمع المدني إلى مناقشة المقترحات وتمحيصها، لتقوم لجنة التنسيق، المكونة من رئاسة الهيئة وممثلين عن اللجان، بمراجعة الشكل المبدئي لمشروع الدستور، تمهيداً لإعداد المسودة النهائية(17).

**2- مدى مشاركة المجتمع المدني في المسار الدستوري:**

تُعد منظمات المجتمع المدني أحد الأعمدة الرئيسة في بناء المجتمعات الحديثة، نظراً لدورها المحوري في التعامل مع قضايا الشأن العام، والتعبير عن تطلعات الفئات الاجتماعية المختلفة، والمساهمة في ترسيخ القيم الديمقراطية والعدالة الاجتماعية والتنمية المستدامة. وفي السياق الليبي، الذي تميز خلال العقد الأخير بالتحولات السياسية والصراعات المتكررة والهشاشة المؤسسية، أصبح حضور هذه المنظمات أكثر إلحاحاً، باعتبارها فواعل اجتماعية تسعى لتخفيف آثار الأزمة والمشاركة في قيادة عمليات التغيير المجتمعي.

ويطرح هذا الواقع تساؤلاً أساسياً حول مدى وعي هذه المنظمات بأهمية رسالتها المجتمعية، وطبيعة البرامج التي تعتمدها لتحقيق أثر فعلي ومستدام في بنية المجتمع


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

الليبي(18),ومن زاوية العدالة الاجتماعية، تؤدي منظمات المجتمع المدني دوراً محورياً في كشف مظاهر التفاوت واللامساواة في توزيع الثروة والخدمات والفرص، والضغط باتجاه تبني سياسات أكثر إنصافاً للفئات المهمشة والمحرومة في ليبيا. وتبرز أهمية هذا الدور في ظل التفاوتات الحادة بين المناطق والمدن، وبين الطبقات الاجتماعية المختلفة، نتيجة غياب التخطيط المتوازن واستحواذ بعض الفئات على الموارد والسلطة.

وقد بادرت العديد من المنظمات إلى إعداد تقارير ميدانية وتنظيم حملات مناصرة لتسليط الضوء على هذه الاختلالات، والدعوة لمعالجتها بسياسات تكفل التوزيع العادل للثروة الوطنية، وتحقيق المساواة في الخدمات الصحية والتعليمية، وتوسيع فرص التشغيل. كما تعمل هذه المنظمات على رصد الانتهاكات الاقتصادية والاجتماعية وتوثيقها وإحالتها إلى الجهات المختصة تعزيزاً للمساءلة والتصحيح.

ويُسهم هذا الدور الرقابي في ترسيخ قيم العدالة، وترجمة مبدأ أن موارد الدولة حقٌ مشترك لجميع المواطنين، وأن التنمية لا ينبغي أن تبقى حكراً على مناطق أو فئات بعينها. إضافة إلى ذلك، فإن البرامج التنموية التي تنفذها بعض المنظمات في المناطق الريفية أو المهمشة—كالتدريب المهني، والدعم النفسي، والمبادرات المجتمعية التشاركية—تعمل على تمكين المجتمعات محلياً، وتعزيز الشعور بالإنصاف والانتماء إلى النسيج الوطني العام(19).وغير أنّ الإشكالية المركزية في ليبيا تتمثل في محدودية حجم منظمات المجتمع المدني وضعف فعاليتها معاً، فضلاً عن التصورات السائدة لدى بعض الفئات بشأن ارتباطاتها الخارجية، وهي تصورات تعكس إرثاً ثقيلاً خلفه النظام السابق. ويُعدّ من أهم شروط نجاح التنظيمات الأهلية التطوعية أن يتمتع الأفراد بحرية تأسيس الجمعيات، وأن تحافظ هذه الكيانات على استقلالها التنظيمي والإجرائي بعيداً عن هيمنة الدولة وأجهزتها الإدارية.

فحين تتدخل السلطات الإدارية في شؤون الجمعيات—سواء عبر تعيين قياداتها أو توجيه أنشطتها ومسارات عملها—تفقد هذه التنظيمات روح المبادرة والعفوية، وتنحسر قدرتها على التأثير، ويتحول القائمون عليها إلى مجرد موظفين تابعين للدولة يفتقرون إلى الابتكار والمرونة اللذين يشكلان جوهر العمل التطوعي.

ويكشف تتبع سريع لمسار الحركة التطوعية في ليبيا أنّ الجمعيات الأكثر حضوراً وتأثيراً كانت تلك التي تأسست وأديرت بمبادرات أهلية حرة، وأن هذه الجمعيات نفسها تراجع دورها وفقدت جزءاً كبيراً من فعاليّتها عندما تآكلت استقلاليتها التمويلية والإدارية(20).


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

**المطلب الثاني ـ التحديات التي تواجه إقرار الدستور وتنفيذه في ليبيا:**

**1ـ التحديات السياسية والأمنية:**

تواجه ليبيا اليوم واحدة من أشد الأزمات السياسية تعقيداً في تاريخها الحديث، بعد انهيار سيادة القانون واتساع رقعة الفوضى، وازدياد وتيرة الاعتقالات التعسفية، وتكرار الهجمات على المؤسسات الحكومية، وتفاقم معضلة النزوح الداخلي. كما أسهم تصاعد مطالب الحكم الذاتي في بعض الأقاليم في تعميق الشرخ الوطني، ليغدو هذا الواقع بمثابة طعنة مباشرة في قلب الدولة الليبية، خاصة في ظل استمرار العداوات الإقليمية، والمنافسات القبلية، وتراجع قدرة الحكومة المركزية على بسط نفوذها(21).حيث تمثّل البنى السياسية وأداء مؤسسات الحكم عاملاً أساسياً في إعاقة المشاركة السياسية. فغياب أسس الديمقراطية السليمة، وضعف الإرادة السياسية لإجراء إصلاحات شاملة، يحدّان من قدرة المجتمع على الانخراط الفعّال في العملية السياسية. كما تتجلى القيود السياسية في تقلّص مساحة الحريات، وضعف المناخ الانتخابي، وغياب الاستقرار الأمني والمؤسسي، إلى جانب تعثر توحيد المؤسسات السيادية للدولة، ما يؤدي إلى انعدام الثقة في العملية السياسية برمتها.

وفي ظل هذا الفراغ السياسي وضعف البنية المؤسسية، يبرز سؤال جوهري حول طبيعة الدولة الليبية الراهنة: هل هي دولة تهيمن عليها الجماعات المسلحة؟ أم أنها تقترب من نموذج "الدولة الفاشلة"؟ ويستمد هذا السؤال مشروعيته من البيئة الإقليمية المحيطة، حيث تتجاور ليبيا مع دول تعاني من هشاشة عميقة مثل تشاد والنيجر والسودان، فضلاً عن حالة عدم الاستقرار في مصر، الأمر الذي يجعل سيناريو الانهيار الشامل وتدخل القوى الدولية احتمالاً قائماً.

وتتعدى الأزمة الليبية البعد الأمني والسياسي لتطال بنية الدولة ذاتها؛ إذ برزت حركة فيدرالية في شرق البلاد أعلنت في أكتوبر 2013 تشكيل إقليم ذي حكم ذاتي وحكومة موازية، في خطوة شكلت تحدياً مباشراً لسلطة الدولة المركزية. ومع مرور الوقت، تحول الانقسام من خلاف سياسي وأيديولوجي إلى انقسام جغرافي ومؤسسي واضح المعالم. ويعدّ عدم الاستقرار الأمني والسياسي نتيجة طبيعية للتحولات الاجتماعية السريعة وضعف قدرة النظم السياسية على مواكبة المطالب المتزايدة. وفي ظل اتساع المطالب مقابل ضعف أدوات التنظيم والتنشئة السياسية، تتزايد مظاهر الفوضى وتهتز استقرار الدولة. وتشهد ليبيا صعوبات كبيرة في فرض الأمن نتيجة انتشار الجماعات المسلحة ذات الولاءات


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

المتعددة، ما جعل عودة الحياة الطبيعية أمراً معقداً(22).وقد أفرز هذا الوضع انشقاقات عميقة داخل القوى والأحزاب السياسية، ما أدى إلى اتساع الهوة السياسية وظهور ثنائيات متصارعة تعكس حالة التشظي والتبعثر في المشهد الليبي. وتجلى ذلك في وجود جهازين تشريعيين وتنفيذيين متنافسين: برلمان وحكومة في الشرق، في مقابل حكومة أخرى في طرابلس، مع تداخل واضح للمصالح والأجندات السياسية والأمنية والاقتصادية، داخلياً وخارجياً، ضمن سياق الاستقطاب الحاد.(23) وتُظهر بعض الجوانب الواردة في مشروع الدستور إشكالات فنية قد لا تكون محلّ خلاف سياسي مباشر، لكنها تظلّ عناصر قصور قادرة على إعاقة التطبيق السليم للدستور، وربما تؤثر على استقرار عمل المؤسسات الوليدة. ويبرز ذلك بوضوح في باب نظام الحكم، حيث تتعارض بعض الأحكام مع المنطق العام للمسودة، فضلاً عن عدم انسجامها مع الخبرات الدستورية المقارنة ومع طبيعة المشهد السياسي الليبي.

فعلى سبيل المثال، تبرز إشكالية في أسباب وإجراءات حلّ البرلمان. إذ يتضمن المشروع سبباً عاماً مثل «إعاقة سياسات الدولة» (المادة 109-1)، وهو معيار يصعب ضبطه، خاصة بالنسبة لسلطة وظيفتها الأساسية الرقابة على تلك السياسات. وتزداد الإشكالية مع تكليف المحكمة الدستورية بالنظر في مدى «ملاءمة» أو «معقولية» قرار الحلّ (المادة 109-2)، دون أن يقدّم الدستور تعريفاً واضحاً لهذين المفهومين. وهذا الغموض لا يثقل عمل المحكمة فحسب، بل قد يعرّضها لاتهامات تمسّ حيادها ومصداقيتها، ويفتح في الوقت نفسه مجالاً لاحتكاك مؤسسي بين السلطات الثلاث(24).

**2- التحديات القانونية والمجتمعية:**

تُوصف البيئة القانونية في ليبيا بأنها لم توفر شروطاً كافية لحماية الأفراد والجماعات المختلفة، إذ يسيطر على الحكم فئات اجتماعية منفصلة عن مصالح الشعب في ظل دولة استبدادية تسلطية. ويؤدي هذا الوضع إلى تغييب المراجع القضائية المستقلة في الرقابة على أعمال الإدارة، مما يسهم بشكل كبير في فقدان الدولة للثقة والرأي العام.

تلعب القوانين دوراً محورياً في ضمان هذا الاستقلال النسبي وتنظيم علاقة المجتمع المدني بالدولة، فهي التي تتيح المجال لتوسيع أو تضييق هذا الحيز، ولكن الأهم هو مضمون هذه القوانين، إذ تقوم الأعمدة الأساسية للمجتمع المدني على الحقوق التي تمنح الحريات.

وتتركز أبرز التحديات القانونية في الإطار التشريعي المنظم لعمل منظمات المجتمع المدني على الصعيد الوطني، إذ لا تزال القوانين المتعلقة بعمل هذه المنظمات تتضمن


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

العديد من الإشكاليات، وتسمح بدرجة عالية من تحكم الدولة وأجهزتها الإدارية في إنشاء الجمعيات وتحديد نشاطها وهيكليتها ودمجها أو حلها، ما يعيق قدرتها على القيام بدورها بفاعلية، ويمكن تلخيص هذه التحديات فيما يلي:

**3- إشكاليات في التأسيس :**

لا تزال القوانين تضع عقبات إجرائية وموضوعية أمام تأسيس الجمعيات، كما يتضح من القوانين الليبية المنظمة للجمعيات، مما يحد من استقلاليتها وقدرتها على ممارسة الرقابة أو النشاط السياسي.

1. **عقبات التمويل المالي :**تشترط القوانين الحصول على موافقة الوزير أو الجهة المختصة للتمويل المالي، مع منحهم الحق في الرفض دون إبداء الأسباب، ما يحد من قدرة الجمعيات على العمل بحرية واستقلالية.
2. **غياب المشاركة في إعداد السياسات :**لا تشارك منظمات المجتمع المدني في بلورة وإعداد المشاريع والقوانين التي تؤثر على عملية البناء الديمقراطي.
3. **حرمان النقابات والروابط المهنية :**تمنع القوانين روابط ونقابات المهنيين والعمال والطلاب والمدرسين من تنظيم أعضائها بحرية واستقلالية كاملة عن مؤسسات الدولة التنفيذية.
4. **متطلبات العضوية :**تفرض القوانين على الجمعيات وجود عدد محدد من الأعضاء المؤسسين لا يقل عن خمسين عضواً، ما يمثل عائقاً أمام التأسيس(25).

**النتائج:**

1- توصل البحث إلى أن الانقسام السياسي بين الحكومات والبرلمانات المتنافسة شكل العائق الأكبر أمام إقرار الدستور.

2- غياب توافق وطني شامل حول هوية الدولة ونظام الحكم أدى إلى بطء العملية الدستورية.

3- ضعف المؤسسات التشريعية والرقابية ساهم في تعطيل مراحل الاستفتاء والتنفيذ.

4- التدخلات الإقليمية والدولية زادت من حدة الاستقطاب وأثرت على استقلالية المسار الدستوري.

5- رغم التحديات، لا يزال مشروع الدستور يمثل فرصة حقيقية لبناء عقد اجتماعي جديد إذا توفرت الإرادة السياسية والتوافق المجتمعي.


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

## الخاتمـــــــــــة:

إن عملية صياغة الدستور الليبي هي مسار سياسي وقانوني معقد يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالظروف الانتقالية التي تمر بها البلاد. ورغم التعثرات المتكررة، فإن إقرار دستور توافقي يُعد الركيزة الأساسية لتحقيق الاستقرار وبناء دولة القانون والمؤسسات. ولعل النجاح في هذه العملية يتطلب تجاوز الخلافات السياسية وتعزيز روح المشاركة الوطنية في صياغة مستقبل ليبيا الدستوري.

## التوصيات:

1- ضرورة تشكيل لجنة وطنية جامعة تمثل كل الأطياف للمراجعة النهائية لمشروع الدستور.

2- إشراك منظمات المجتمع المدني في الحوار الدستوري لتعزيز الشرعية المجتمعية.

3- الاستفادة من خبرات الدول التي مرت بتجارب انتقالية ناجحة.

4- تعزيز دور بعثة الأمم المتحدة كميسر لا كطرف فاعل في توجيه المسار.

5- التركيز على التثقيف الدستوري للمواطنين لضمان قبول شعبي واسع عند الاستفتاء.

**بيان تضارب المصالـــح:**

**يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.**

## المراجع:


1. المؤسسة الدولية للديمقراطية و الانتخابات, ورقة نقاش صياغة مشروع الدستور تجارب مقارنة ودروس مستفادة,2013,ص,13,متوفر عبر: https://www.idea.int/sites/default/files/publications/Drafting%20the%20Constitution%20Comparative%20Experiences%20and%20Lessons%20Learned-AR.pdf .

2. بن يونس المرزوقي - المحور الثالث: الدستور, السنة الجامعية 2013-2014,ص,13,متوفر عبر: https://cte.univ-setif2.dz/moodle/pluginfile.php/10013/mod_folder/content/0/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1.pdf?forcedownload=1 .

3. بوخريصة ياسين, العوامل المؤثرة في الدستور و النظام السياسي الجزائري,رسالة ماجستير منشورة, جامعة الحاج لخضر باتنة ,2010-2011,ص,9




حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

4. بلال صياد, الدستورانية كمدخل لضمان الإستقرار وتكريس الديمقراطية في الجزائر : دستور 2016 أنموذجا, كلية الحقوق – بودواو ,جامعة أمحمد بوقرة - بومرداس ,ص,3,متوفر عبر: https://asjp.cerist.dz/en/downArticle/668/0/1/124508
5. نعمات محمد, الدستور وقضايا النوع الاجتماعي نحو إطار إستراتيجي لتحقيق المساواة النوعية في السودان, المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات,2024,ص,12,متوفر عبر: https://www.idea.int/sites/default/files/2024-08/the-constitution-and-gender-issues-ar.pdf .
6. المعجم الوسيط: تحقيق مجمع اللغة العربية, الطبعة الرابعة, الطبعة الرابعة, ١٤٢٥ هجرية - 2004م.
7. عبد الناصر العطار, مدخل لدراسة القانون وتطبيق الشريعة الإسلامية، مطبعة السعادة، لايوجد تاريخ نشر,. ص 220.
8. زيد موسى, القانون الدستوري الفصل الدراسي الثاني أنواع الدساتير,2021,ص,1-2-3,متوفر عبر: https://www.uomus.edu.iq/img/lectures21/WameedMUCLecture_2021_924178 57.pdf .
9. حسن البحري, القانون الدستوري النظرية العامة,الطبعة الأولى ,2009,ص,148
10. سوميت بيساريا ,ما هو دور الدستور؟ خمسة أسباب للمشاركة في عملية صياغة الدستور, محامون من أجل العدالة في ليبيا,2014,متوفر عبر:https://www.libyanjustice.org/news-arabic/m-hw-dwr-ldstwr-khms-sbb-llmshrk-fy-aamly-syg-ldstwr-bqlm-swmyt-bysry.
11. أحمد مرسي, عملية صياغة الدستور أثناء الاضطرابات السياسية والتغيير: مصر2011-2014,مجلة القانون الدستوري في الشرق الأوسط وشمال افريقيا,عدد خاص,ص,43-44,متوفر عبر: https://jcl-mena.org/assets/submissions/issueS01/2.Egypt.ar.pdf
12. عماد سلمان, أصول الصياغة الدستورية, المجلة القانونية مجلة متخصصة في الدراسات والبحوث القانونية,ص,2037.مترفر عبر: https://jlaw.journals.ekb.eg/article_325217_6bb0de7c74e77cb3a043cfd10b4d0777.pdf .
13. عزة المقهور,السردية الدستورية الليبية منذ العام 2011 وقائع وتقييم وتوصيات, مجلة القانون الدستوري في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا,عدد خاص,2023,ص,1,متوفر عبر:https://jcl-mena.org/assets/submissions/issueS01/7.Libya.ar.pdf .
14. سناء حسن,إشكالية بناء الدولة في ليبيا 2011- 2022,المركز الديمقراطي الوطني,2024, مقال عبر موقع الكتروني.
15. محمد عبد الوهاب, القانون الدستوري : المبادئ الدستورية العامة : دراسة النظام الدستوري المصري, منشاة المعارف ,الإسكندرية- مصر,1990,ص,104.
16. عز الدين بوخريج, الضوابط القانونية للهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور الليبي (دراسة تحليلية مقاربة), مجلة المختار للعلوم الإنسانية,العدد33,المجلد1,ص126,متوفر عبر: https://mdp.omu.edu.ly/journals/index.php/mjssc/article/download/479/282/531
17. الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور الليبي المسار والمخرجات والتعقيبات, المنظمة الليبية للسياسات و الإستراتيجيات,2016,ص,2,متوفر عبر:https://www.eanlibya.com/wp-content/uploads/2016/02/photovfk7l1ifkx.pdf.


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

18. سالم المعداني ، ارتفاع معدلات فشل منظمات المجتمع المدني في ليبيا الأسباب والتحديات, منصة أثر، 2025م ،متوفر عبر:https://impact.org.ly/article/failurerate/ /
19. هدى العلي ، مساهمة منظمات المجتمع المدني في بناء السلام الاجتماعي والمساواة في ليبيا، الطبعة الأولى ، بنغازي: دار الكتاب الليبي، 2021 ، ص, 60.
20. زاهي المغيربي, الدولة والمجتمع المدني في ليبيا,منصة الأثر,2022, متوفر عبر: https://impact.org.ly/article/zahi-mogherbi/
21. ممدوح منصور العولمة، دراسة في المفهوم والظاهر والأبعاد, دار الجامعة الجديدة للنشر الازريطة, الإسكندرية- مصر, 2003، ص 43.
22. إلياس شريحة,المشاركة السياسية كالية لترسيخ قيم الانتماء والولاء في المجتمع الليبي, مجلة شروس, العدد 2024,ص- 68,65.
23. أنظر للمرجع السابق:ممدوح منصور ,ص,43.
24. عمر حمادي,المأزق الدستوري الليبي: أي مستقبل لمشروع الدستور الدائم؟, موجز سياساتي,ص,3, 2025, متوفر عبر:https://library.fes.de/pdf-files/bueros/libyen/21966-20250415.pdf
25. محمد أبوحجر, دور مؤسسات المجتمع المدني في عملية التحول الديمقراطي في المنطقة العربية2012 / 2002 ليبيا (دراسة حالة), رسالة ماجستير, الأكاديمية الليبية ,2017,ص,85-86


حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)